

## وزارة القوى العاملة

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٣/٥٥٠

### بايقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأعمال

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يوقف لمدة (٦) ستة أشهر التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية في منشآت القطاع الخاص العاملة في أعمال الإنشاءات والنظافة ، ويستمر العمل بالتصاريح الصادرة قبل تاريخ العمل بهذا القرار .

#### المادة الثانية

لا يسري هذا القرار على المنشآت المسجلة بالدرجة الممتازة والعالمية والاستشارية ، والمنشآت العاملة في تنفيذ المشاريع الحكومية .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٤ من ذي الحجة ١٤٣٤هـ

الموافق : ٩ من أكتوبر ٢٠١٣م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة